

وبين مكة بمسافة ايام فهو الاربعاء الثاني كما في العيون والليل
على انها السابقة والعشرون من رجب وقيل كان في الربيع وقيل
الاخر وقيل رمضان وقيل شوال والاجماع على انه بعد
البيعة بعقبتهم وبعد تقطيع العجينة والجمهورية بعد
البيعة سنة وقيل عام العقبة وفي رواية شريك اتاه به
نفر قبل ان يوحى اليه فكانت تلك الليلة فلم يرحم حتى اتوه مرة
اخرى ونقبت ابن حزم والخطابي مخالفة الصحاح في الراي
ويمكن ان المرة الاخرى كانت بعد الوحي او تعال المراد قبل ان
يوحي اليه في شأن الاسرافه ياتي انه بعد البيعة وانما احتسب
الليل لانه وقت الخبوة والرحمة واجتماع الالفة وقد مره الاذبا
منهم او الطيب الملتصق قال

وكم لظلم الليل عندك من يد تحدث ان المانوية تكذب
وقاك سرى الاعداء عمر بحبرهم وزارك فيه ذوالبنان الخصب
والمناوية يحوش بسبون الكمال للظلمة وقد قلت في ذلك
وكم ليلة باتت لخدمتي وقد سترتني وجاهدت
ولم ابلد انورا الصباح اذ اعني فقلت لعين الموحس لياذنبه

واشد صاحب المواهب في المعنى
قلت ما سبدي في توتر الليل على بهم النهار المنير
قال لا استطيع تفكير ربي هكدي اذ انان في طلوع
انما زرت في الظلام لذيها شرف الليل من شرف نور
قيل لما يحي الله اية الليل حتى تغل عن ابن عباس ان السواد
الذي في العين ان تضام جبريل جده الله بالاسراء ومريم
فضله بعضهم والبيعة القدر وبركات البحر وقيل النهار
افضل للترك الصلاة ومجامع الخيرات وفي التفسير ان ليلة
القدر لتروى القرآن فيها وليلة الاسراء وليلة ربه فيها خلق

قيل

قيل الموضوع ليلة الاسرافه با واما صلها من المعوام فلا
يصح انه افضل من ليلة القدر ذلك ان تقول يمكن ان ليلة
الاسرافه اذ ذلك واقعت ليلة القدر وان لم يحضرها الا بعد
ولبعضهم ليلة الاسرافه افضل من ليلة القدر افضل في حوائجهم
وفي المنتبه على الغيظ تغلق عن ابن حجر المصنف ان الليل
قاصر على اهل الارض للراحة وليس في السماء وقوله في سبحان
الليل والنهار كناية عن الدوام انتهى فهو نظير بعض ما قيل
في ما دامت السموات والارض وقال اهل الهيئة
الليل ظل ليرة الارض في ضوء الشمس وهو مخ وطعمته في سبي
من تلك القمر هو عرض كالنور يقوم بالهوى والاشعة نور
قوى ومن لبعض قول السوسى في شرح ليله انها طاهر
متصاعرة متضامة ومعرفة السابق خلقا من الليل والنهار
تحتاج لسم وقد عرضنا لذلك في غير النفاق مما كتبت اة
للمعقودين واما ولا الليل سابق النهار فمعناه انه لا ياتي قبل
ما قبله من المحرم قبل على ظاهره وان
كان في وقته وقيل بل كان في بيت ام هانئ ولا مانع من الفعل له
وعلى الثاني فقتل المراد به مكة او انه على حذف اي من قرب
المسجد والقربنة على ذلك الواقع او العلم عاده بان الرجل ليلة
في بيته ووجهه او ان اعتبار اعظم الاماكن في غاية ما قاربه مدار
حقيقة عرفية او مثلا فلك يحتاج لعقربنية والمسجد مكان المسجد
وقياسه القبح كقصد سمي باعظم اركان العنكة ولم يسم كرمه ووجه
والحرم تحريم العيد ووجهه فيه وفيها احاطة وحكم الرسول له
ذلك في نحو ذلك وقد يطلق المسجدين على كل العنكة
نحو قول ومهدك سطر المسجد الحرام وفي المنتبه ان اول من
وضع حجر المسجد عمر وكان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

